اشتهر في كلام الناس ان تقديم المعمول يفيد
الاختصاص ويفهم كثير من الناس من الاختصاص الحصر
فاذا قلت زيدا ضربت تقول معناه ما ضربت الا زيدا
وخالفهم والد المصنف وقال الفضلا لم يذكروا في تقديم
المعمول الا لفظ الاختصاص منهم الزمخشري في اياك نعبد
وغيرها والحق انها متغايران والفرق بينها ان الاختصاص
افتعال من الخصوص والخصوص مركب من شيئين احدهما
عام مشترك بين اشياء والثاني معنى ينضم اليه يفصله عن
غيره كضرب زيد فانه اخص من مطلق الضرب فاذا
قلت ضربت زيدا اخبرت بضرب عام وقع منك على
شخص خاص فصار ذلك الضرب المخبر به خاصا لما
انضم اليه مثل ومن زيد وهذه المعاني الثلثة اعني
مطلق الضرب وكونه واقعا على زيد قد يكون مقصود
المتكلم لها كلها على السوا وقد يرجح قصده لبعضها على
بعض ويعرف ذلك بما ابتدا كلامه فان الابتدا
بالشيء يدل على الاهتمام به فاذا قلت زيدا ضربت علم
ان خصوص الضرب على زيد هو المقصود ولا شك ان
لكل مركب من خاص وعام جهتان فقد يقصد من
جهة عمومه وقد يقصد من جهة خصوصه هو الاختصاص

وانه

وانه هو الاهم عند المتكلم وهو الذي قصد افادته للسا مع
وغير تعرض ولا قصد لغيره باثبات ولا نفي واما الحصر
فمعناه اثبات المذكور ونفي غيره وهو زايد على الاختصاص
وانما جاء هذا في اياك نعبد للعلم بانه لا يعبد غير الله لان
موضوع اللفظ الا ترى ان بقيه الايات لم يطرد فيها
ذلك فان قوله تعالى افغير دين الله يبغون لو جعل
في معنى ما يبغون الا غير دين الله وهمزة الانكار داخله
عليه لزم ان يكون المنكر الحصر لا مجرد بغيهم غير
دين الله ولا شك ان مجرد بغيهم غير دين الله منكر وكذلك
بقيه الايات اذا تاملتها انتهى ملخصا وحاصله ان الاختصا ص
اعطا الحكم للشيء وسكوت عما عداه والحصر اعطا الحكم
للشيء والغرض لبقيه عما عداه ففي الاختصاص قضية واحدة
وفي الحصر قضيتان وقد يحتج للتغاير بقوله تعالى يختص
برحمته من يشا فانه لا يجوز ان يقال يخص رحمته لانه
لا يمكن حصرها مسئله انما قال الامدي وابو حيان
لا يفيد الحصر وابو اسحق الشيرازي والغزالي والكيا
والامام والشيخ الامام يفيد فيها وقيل نطقا واختلف
الاصوليون في انها هل تفيد الحصر فقيل لا تفيد وقيل تفيد
واختلف القايلون به هل هو منطوق او مفهوم والقول